

السُّلْطَةُ الْوُطْنِيَّةُ الْفَلَسْطِينِيَّةُ



الْقَفْصُ الْفَلَسْطِينِي

الجَرِيدَةُ الرَّسْمِيَّةُ لِلْسُّلْطَةِ الْوُطْنِيَّةِ الْفَلَسْطِينِيَّةِ

تَصْدُرُ عَنْ

دِيَارِ الْفَتْوَى وَالْإِسْرَافِ. بَوَازِيرُ الْعَدَلِ

الْعِدَّةُ الْأُولَى ١٧ جُمَادِي الْآخِرَةِ ١٤١٥ هـ ٢٠ نَوَفَمْبَرِ ١٩٩٤ م

اهدا

الى سيادة الرئيس ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بمناسبة صدور العدد الأول من الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية
الفلسطينية أهنيء سيادة الرئيس بهذا الحدث الهام الذي يعتبر الخطوة الأولى
لبناء دولة فلسطينية ديمقراطية يكون الجميع فيها متساوون أمام القانون.

فريح أبو مدين

وزير العدل

ناضل وكافح الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية سنوات طويلة من أجل تحرير وطنه وإثبات وجوده وإبراز هويته المستقلة بين شعوب العالم وذلك بهدف إقامة دولة ديمقراطية ينعم فيها الشعب الفلسطيني بالعدل والرفاهية ويشارك شعوب العالم في بناء عالم جديد يسوده الأمن والإزدهار والمساواة.

وقد تحققت الخطوة الأولى من أجل تحقيق هذا الهدف بتولي السلطة الوطنية الفلسطينية المسؤولية على جزء من أرض فلسطين "قطاع غزة ومنطقة أريحا" وستتبعها باقي أجزاء الضفة الغربية والقدس الشرقية.

من المبادئ المتعارف عليها والتي لا خلاف بشأنها بين رجال الفكر والقانون والإجتماع والتاريخ أنه لا ديمقراطية ولا رخاء ولا إزدهار دون وجود قوانين تنظم جميع أوجه نشاط المجتمع بما يحقق مصالحه وطموحاته. وقد بدأت السلطة الوطنية في وضع الأسس والقواعد القانونية من أجل إصدار تشريعات حديثة تكفل الحرية والمساواة للجميع بحيث يكون شعارها "الجميع أمام القانون والقضاء سواء".

والقاعدة الأولى تقضي بأن التشريعات لا تكون نافذة دون علم الكافة بها ويتحقق هذا العلم بنشر هذه التشريعات في الجريدة الرسمية. ولهذا فسوف تنشر القوانين والقرارات والأنظمة ذات الصبغة العامة الصادرة من السلطة الفلسطينية في الجريدة الرسمية التي أطلق عليها "الوقائع الفلسطينية - الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية" وستصدر عن ديوان الفتوى والتشريع.

ولذا فإن صدور العدد الأول من الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية على موعد مع التاريخ لأنه للمرة الأولى في التاريخ تمارس سلطة عربية فلسطينية مسئوليتها

على أرض فلسطين ويصدر عنها جريدة رسمية.

ويلاحظ في هذا العدد بأن القرارات لم تنشر وترقم بحسب تاريخ صدورها وذلك رغبة في أن تكون القرارات ذات الصبغة التنظيمية في البداية وسنحاول في الأعداد القادمة أن نرقم القوانين والقرارات بحسب تاريخ صدورها. وسيكون للقوانين أرقام مستقلة عن أرقام القرارات.

وانني بهذه المناسبة التاريخية أهني الرئيس ياسر عرفات الذي قاد مسيرة الشعب الفلسطيني في ظل كل الظروف وتمكن من تحقيق حلم هذا الشعب في إثبات ذاته وإبراز هويته ولنعمل جميعاً يداً بيد من أجل بناء الدولة الفلسطينية الديمقراطية وعاصمتها القدس، دولة القانون والعدل والإزدهار.

والله ولي التوفيق...

إبراهيم الدغمة
رئيس ديوان الفتوى والتشريع

المحتويات

صفحة رقم

- | | |
|----|---|
| ١٠ | ١- قرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤ بشأن استمرار العمل بالقوانين والأنظمة التي كانت سارية المفعول قبل تاريخ ١٩٦٧/٦/٥ م |
| ١١ | ٢- قرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن استمرار الأخوة العاملين في جميع الدوائر الحكومية. |
| ١٢ | ٣- قرار رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تشكيل اللجنة الوطنية الفلسطينية للتحضير للمؤتمر الدولي الرابع للمرأة الذي سيعقد في بكين. |
| ١٤ | ٤- قرار رقم (٤) لسنة ١٩٩٤ بشأن تشكيل لجنة لإدارة بلدية غزة. |
| ١٦ | ٥- قرار رقم (٥) لسنة ١٩٩٤ بشأن تشكيل لجنة لتحديد موقع ومحيط ودوائر المطارات. |
| ١٧ | ٦- قرار رقم (٦) لسنة ١٩٩٤ بشأن مجلس التعليم العالي الفلسطيني. |
| ١٨ | ٧- قرار رقم (٧) لسنة ١٩٩٤ بشأن العفو عن مساجين نبيل محمود عبد بصل وآخرين. |
| ١٩ | ٨- قرار رقم (٨) لسنة ١٩٩٤ بشأن تشكيل مجلس التعليم العالي الفلسطيني. |
| ٢١ | ٩- قرار رقم (٩) لسنة ١٩٩٤ بشأن دوائر التخطيط والتعاون الدولي. |
| ٢٢ | ١٠- قرار رقم (١٠) لسنة ١٩٩٤ بشأن عطلة عيد المولد النبوي الشريف. |
| ٢٣ | ١١- قرار رقم (١١) لسنة ١٩٩٤ بشأن اعتبار مديرية الجهاز الحكومي دائرة تابعة للرئيس مباشرة. |
| ٢٤ | ١٢- قرار رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ المحامي ابراهيم أبو دقة. |
| ٢٥ | ١٣- قرار رقم (١٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تشكيل مجلس التعليم العالي الفلسطيني. |

- ٢٧ ١٤- قرار رقم (١٤) لسنة ١٩٩٤ بشأن خدمة الضباط وضباط الصف والجنود والمتطوعين.
- ٣٠ ١٥- قرار رقم (١٥) لسنة ١٩٩٤ بشأن إلحاق مكتب المؤسسات الوطنية في رئاسة السلطة الوطنية.
- ٣١ ١٦- قرار رقم (١٦) لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء الشركة الفلسطينية للصناعات الغذائية.
- ٣٣ ١٧- قرار رقم (١٧) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الشيخ محمد حسين أبو سردانة.
- ٣٤ ١٨- قرار رقم (١٨) لسنة ١٩٩٤ بشأن تشكيل مجلس التعليم العالي الفلسطيني.
- ٣٦ ١٩- قرار رقم (١٩) لسنة ١٩٩٤ بشأن المجلس الصحي الأعلى.
- ٣٧ ٢٠- قرار رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط ومركز الأبحاث.
- ٣٨ ٢١- قرار رقم (٢١) بشأن تعيين المستشار قصي عثمان العبادلة.
- ٣٩ ٢٢- قرار رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء هيئة الرقابة العامة.
- ٤٠ ٢٣- قرار رقم (٢٣) بشأن إنشاء الهيئة الفلسطينية للتصدير الزراعي في قطاع غزة.
- ٤١ ٢٤- قرار رقم (٢٤) بشأن إنشاء مركز الطب الشرعي.
- ٤٢ ٢٥- قرار رقم (٢٥) بشأن إعفاء مساجين صلاح أحمد زيد وآخرين.
- ٤٤ ٢٦- قرار رقم (٢٦) بشأن تشكيل وزارة التخطيط والتعاون الدولي.
- ٤٦ ٢٧- تعديل نظام رسوم المحاكم ٤٦.
- ٤٧ ٢٨- قرار رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الدكتور عمر الدقة.
- ٤٨ ٢٩- قرار رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٤ بشأن إعادة السادة خالد عبد الهادي القدرة وآخرين.

- ٤٩ ٣٠- قرار رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ عبد الفتاح غانم.
- ٥٠ ٣١- قرار رقم (٣٠) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ محمد أحمد سكيك.
- ٥١ ٣٢- قرار رقم (٣١) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ الطيب عبد الرحيم.
- ٥٢ ٣٣- قرار رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ اللواء عبد الرازق البحيى والأخ زياد الأطرش.
- ٥٣ ٣٤- قرار رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن اعتماد الأخوة العاملين في مكتب مديرية التجارة برئاسة الأخ زكريا المدهون.
- ٥٤ ٣٥- قرار رقم (٣٤) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخوة أمين حداد - سمير حليلة.
- ٥٥ ٣٦- قرار رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ د. جواد الناجي.
- ٥٦ ٣٧- قرار رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين العقيد يوسف العبد محمود الكفارنة.
- ٥٧ ٣٨- قرار رقم (٣٧) بشأن تعيين العميد شرطة/ غازي الجبالي.
- ٥٨ ٣٩- قرار رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين العميد الركن محمود محمد أبو مرزوق.
- ٥٩ ٤٠- قرار رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ أحمد سعيد بيوض التميمي.
- ٦٠ ٤١- قرار رقم (٤٠) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الدكتورة سعاد أديب العامري.
- ٦١ ٤٢- قرار رقم (٤١) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ المتوكل سعيد بكر طه.
- ٦٢ ٤٣- قرار رقم (٤٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ سعيد محمود سالم علان (أبو السعود).
- ٦٣ ٤٤- قرار رقم (٤٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن إعادة تنظيم جمعيات تحفيظ القرآن وتعيين الشيخ محمد أحمد سليمان.
- ٦٤ ٤٥- قرار رقم (٤٤) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين العميد سميح نصر.

- ٦٥ - ٤٦- قرار رقم (٤٥) لسنة ١٩٩٤ بشأن فتح مقر لدائرة العلاقات القومية والدولية.
- ٦٦ - ٤٧- قرار رقم (٤٦) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الدكتور المهندس/ محمد محمد سليم زيارة.
- ٦٧ - ٤٨- قرار رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين د. معين الياس خوري.
- ٦٨ - ٤٩- قرار رقم (٤٨) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ محمد برهان رشيد.
- ٦٩ - ٥٠- قرار رقم (٤٩) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ خالد حسين اليازجي وآخرين في دائرة التشرifications بمكتب الرئيس.
- ٧٠ - ٥١- قرار رقم (٥٠) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ نبيل أبو ردينة.
- ٧١ - ٥٢- قرار رقم (٥١) لسنة ١٩٩٤ بشأن ترفيع الأخ أحمد خضر دجبور.
- ٧٢ - ٥٣- قرار رقم (٥٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين العميد الركن/جمال محمد أبو زايد.
- ٧٣ - ٥٤- قرار رقم (٥٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأستاذ/ ابراهيم محمد الدغمة.
- ٧٤ - ٥٥- قرار رقم (٥٤) بشأن تعيين الدكتور ذياب علي محمود عبوش.
- ٧٥ - ٥٦- قرار رقم (٥٥) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين جميل عثمان ناصر.
- ٧٦ - ٥٧- قرار رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ كامل سعيد محمود شعت.
- ٧٧ - ٥٨- قرار رقم (٥٧) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ نجيب مصطفى الأحمد.
- ٧٨ - ٥٩- قرار رقم (٥٨) لسنة ١٩٩٤ بشأن تعيين الأخ نظمي عبد القادر مهنا.

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على قرار اللجنة التنفيذية

وبناءً على الصلاحيات المخولة له.

يقرر ما يلي :-

- ١- يستمر العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل تاريخ ١٩٦٧/٦/٥ في الأراضي الفلسطينية "الضفة الغربية وقطاع غزة" حتى يتم توحيدها.
- ٢- تستمر المحاكم النظامية والشرعية والطائفية على اختلاف درجاتها في مزاولة أعمالها طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها.
- ٣- يستمر السادة القضاة النظاميون والشرعيون وأعضاء النيابة العامة في ممارسة أعمالهم كل في دائرة اختصاصه وفقاً للقوانين.
- ٤- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه وينشر في الجريدة الرسمية.

تونس في: ٩ ذو الحجة ١٤١٤ هجرية الموافق: ١٩٩٤/٥/٢٠ ميلادية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على قرار اللجنة التنفيذية الصادر في ٤ أيار (مايو) ١٩٩٤

وبناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة الوطنية.

يقرر ما يلي :-

- ١- أن يستمر الأخوة العاملون في جميع الإدارات الحكومية والمؤسسات والأجهزة في فلسطين ابقاءً على رأس عملهم ومواصلة أعمالهم المعتادة.
- ٢- تطلب السلطة الوطنية من الجميع التنفيذ الدقيق والأمن لجميع المسؤوليات الملقاة على كواهلنا جميعاً في هذه المرحلة التاريخية حرصاً على حسن سير العمل وخدمة لأبناء شعبنا المناضل وجماهيرنا المجاهدة.
- ٣- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

تونس في: ١٩٩٤/٥/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

أولاً: تشكيل اللجنة الوطنية الفلسطينية للتحضير للمؤتمر الدولي الرابع للمرأة الذي سيعقد في بكين جمهورية الصين الشعبية، في أيلول "سبتمبر" ١٩٩٥.

ثانياً: تشكل اللجنة الوطنية الفلسطينية من:

أ- ممثلي المؤسسات التالية:

- ١- الأمانة العامة للإتحاد العام للمرأة الفلسطينية.
- ٢- أختان من الهيئة الإدارية لفرع الإتحاد داخل الوطن "عضوتين"
- ٣- الهلال الأحمر الفلسطيني "عضو"
- ٤- دائرة الأعلام "عضو"
- ٥- الدائرة الإقتصادية "عضو"
- ٦- دائرة التربية والتعليم "عضو"
- ٧- الدائرة الاجتماعية "عضو"
- ٨- دائرة الإحصاء "عضو"
- ٩- دائرة التخطيط "عضو"
- ١٠- دائرة التنظيم الشعبي "عضو"
- ١١- لجنة حقوق الإنسان "عضو"

- ١- الأخت أم جهاد
- ٢- الأخت أم اللطف
- ٣- الأخت سميحة خليل
- ٤- الأخت الدكتورة/ حنان عشراوي
- ٥- الأخت زهيرة كمال
- ٦- الأخت سحر خليفة
- ٧- الأخت الدكتور هيام أبو غزالة
- ٨- الأخت الدكتورة فتحية نصرو
- ٩- الأخت آمنة الريماوي
- ١٠- الأخت إصلاح جاد
- ١١- الأخت الدكتورة مي كيلة
- ١٢- الأخت الدكتورة فريال الأغا
- ١٣- الأخت أم منهل
- ١٤- الأخت مريم أبو دقة
- ١٥- الأخت آمنة سليمان
- ١٦- الأخت سميرة أبو غزالة
- ١٧- الأخت إنتصار مرعي

ثالثاً: يعتمد كل من الأخ زهدي التريزي والأخ شوقي ارمللي مستشاراً للجنة والوفد المشارك.

رابعاً: تعتمد الأخت سميرة برغوتي، من بعثة فلسطين لدى الأمم المتحدة في نيويورك منسقة بين الإتحاد واللجنة الدولية المسؤولة عن المؤتمر.

خامساً: يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

تونس في ٢٦/٤/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له.
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

أولاً: تشكيل لجنة لادارة بلدية غزة من الأخوة التالية أسمائهم:-

- | | |
|--------|------------------------|
| رئيساً | ١- عون الشوا |
| عضواً | ٢- مهندس صلاح السقا |
| عضواً | ٣- خالد عبد الشافي |
| عضواً | ٤- د. ماجد أبو رمضان |
| عضواً | ٥- ماهر منير الريس |
| عضواً | ٦- نصري خيال |
| عضواً | ٧- مدحت مشتهى |
| عضواً | ٨- المحامي أحمد المغني |
| عضواً | ٩- عبد الفتاح حميد |
| عضواً | ١٠- عيسى ترزي |

ثانياً: أن تكون مهام اللجنة:-

١- ادارة شئون البلدية حسب ما جاء في قوانين وأنظمة البلديات.

٢- التحضير لاجراء انتخابات بلدية في المدينة.

ثالثاً: أن تكون مدة عمل اللجنة سنة واحدة ابتداء من تاريخه على أن تجري الانتخابات خلال هذه الفترة.

رابعاً: سينضم لهذه اللجنة عدداً من المستقلين وممثلين عن التنظيمات الفلسطينية.

خامساً: يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في ١٩٩٤/٧/٢٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

(١) تشكيل لجنة لتحديد موقع ومحيط ودوائر المطارات في كل من غزة ومنطقة أريحا واتخاذ كافة الاجراءات بما يسمح بتنفيذ ذلك، وتشكل اللجنة على النحو التالي:

١- العميد المهندس الطيار فايز زيدان مدير عام الطيران المدني رئيسا

٢- مندوب عن دائرة المساحة عضوا

٣- مندوب عن دائرة تسجيل الأراضي الطابو عضوا

٤- مندوب عن دائرة التخطيط عضوا

٥- مندوب عن قيادة منطقة المطار عضوا

(٢) يكلف الأخ المحامي ابراهيم أبو دقة عضوا ومستشار قانونيا لهذه اللجنة.

(٣) يسري هذا القرار اعتبارا من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:-

أولاً: رئيس وأعضاء مجلس التعليم العالي

- | | |
|-------------|---|
| رئيسا | ١- وزير التربية والتعليم العالي |
| نائب للرئيس | ٢- وكيل وزارة التربية والتعليم العالي |
| مقررا | ٣- أمين عام مجلس التعليم العالي |
| أعضاء | ٤- رؤساء الجامعات الفلسطينية |
| | ٥- الخبراء والأكاديميون والتربويون التالية أسماؤهم: |

- | | |
|------|------------------------|
| عضوا | - د. ابراهيم أبو لغد |
| عضوا | - الأستاذة لميس العلمي |
| عضوا | - الأستاذة راوية الشوا |
| عضوا | - فاروق عبد الرحيم |

ثانياً: يعين الدكتور سفيان كمال أمينا عاما لمجلس التعليم العالي.

ثالثاً: يسري القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بالعفو عن العقوبة الصادرة ضد بعض المسجونين

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على النظام الدستوري لقطاع غزة الصادر عام ١٩٦٢ وبخاصة المادة ٢٣ منه،
وعلى مذكرة السيد/ مدير عام السجون رقم ٣/١ س غ بتاريخ ١٩٩٤/٨/٢،
وبناء على ما عرضه وزير العدل،

قررنا ما يلي :-

مادة (١)

يعفى من باقي العقوبة المحكوم بها كل من السجناء.

١- نبيل محمود عبد بصل

٢- محمود جلال راغب حمدان

٣- باسم أحمد محمود ياسين

مادة (٢)

يخلى سبيل السجناء المذكورين بالمادة الأولى.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١٩٩٤/٨/٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

أولاً: تشكيل مجلس التعليم العالي الفلسطيني

١- يستمر مجلس التعليم العالي الفلسطيني بأداء مهامه في تخطيط وتطوير والإشراف على

التعليم العالي وفق تنسيق مع وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطينية.

٢- يشكل مجلس التعليم العالي الفلسطيني بقرار من رئيس اللجنة التنفيذية رئيس السلطة

الوطنية الفلسطينية بناءً على تنسيب وزير التربية والتعليم العالي لمدة سنتين قابل

للتجديد.

٣- يعين وزير التربية والتعليم العالي الفلسطيني لمجلس التعليم العالي أميناً عاماً ولمدة

سنتين قابلة للتجديد ويعين الأمين العام طاقم المجلس بموافقة وزير التربية والتعليم

العالي.

٤- يكلف مجلس التعليم العالي تنسيب نظام جديد للمجلس الى وزير التربية والتعليم

العالي لاقاره من السلطة الوطنية الفلسطينية ويرفع المجلس هذا النظام خلال فترة

شهرين من تاريخه.

٥- ينقل كافة موظفي مجلس التعليم العالي الى ملاك السلطة الوطنية الفلسطينية وتحسب

سنوات خدمتهم أو يعرضوا عن سنوات خدمتهم على أن لا تحسب سنوات الخدمة في

حالة التعريض.

ويشمل هذا القرار امين عام المجلس ويستمر تطبيق سلم الرواتب الموحد القائم حاليا على الموظفين الى اشعار آخر.

ثانياً: يطبق هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له.

يقرر ما يلي:-

(١) تضم الدوائر التالية لوزارة التخطيط والتعاون الدولي.

١- دائرة التخطيط والخدمات - غزة.

٢- دائرة التنظيم والتخطيط - أريحا.

٣- دائرة الاحصاء المركزي.

٤- مركز الحاسوب الرئيسي.

وهي جميعاً من الدوائر القائمة في غزة وأريحا وتنتقل الكوادر والأفراد والميزانيات الخاصة بهذه الدوائر الى الوزارة وتتبع الوزير المختص حسب الهيكل التنظيمي.
(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في ١٦/٨/١٩٩٤.

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

يعتبر يوم ١٢ ربيع الأول من كل عام عطلة رسمية بمناسبة عيد المولد النبوي الشريف.

غزة في ١٧/٨/١٩٩٤

٩ ربيع الأول ١٤١٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- اعتبار مديرية الجهاز الحكومي بقطاع غزة دائرة تابعة لرئيس السلطة الوطنية مباشرة ولحين تشكيل ديوان الموظفين.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/٢٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- تعيين الأخ المحامي ابراهيم أبو دقة مستشاراً لشؤون حقوق الانسان الفلسطيني.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه وبلغ من يلزم لتنفيذه.

تونس في: ٢٤/٣/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

أولاً: تشكيل مجلس التعليم العالي الفلسطيني.

١- يستمر مجلس التعليم العالي الفلسطيني بأداء مهامه في تخطيط وتطوير والإشراف على

التعليم العالي وفق تنسيق مخطط مع وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطينية.

٢- يعين وزير التربية والتعليم العالي الفلسطيني لمجلس التعليم العالي أميناً عاماً ولمدة

سنتين قابلة للتجديد ويعين الأمين العام طاقم المجلس بموافقة وزير التربية والتعليم العالي.

٣- يكلف مجلس التعليم العالي تنسيب نظام جديد للمجلس الى وزير التربية والتعليم

العالي لإقراره من السلطة الوطنية الفلسطينية ويرفع المجلس هذا النظام خلال فترة شهرين من تاريخه.

٤- ينقل كافة موظفي مجلس التعليم العالي الى ملاك السلطة الوطنية الفلسطينية وتحسب

سنوات خدمتهم السابقة، أو يعوضوا عن سنوات خدمتهم على أن لا تحسب سنوات

الخدمة في حالة التعويض. ويشمل هذا القرار أمين عام المجلس ويستمر تطبيق سلم

الرواتب الموحد القائم حالياً على الموظفين الى إشعار آخر.

٥- يشكل مجلس التعليم العالي الفلسطيني بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على تنسيب وزير التربية والتعليم العالي لمدة سنتين قابل للتجديد وكما يلي:

١. وزير التربية والتعليم العالي رئيساً
٢. أمين عام وزارة التربية والتعليم العالي نائبا للرئيس
٣. أمين عام مجلس التعليم العالي مقراً
٤. مستشار وزارة التربية لشؤون التعليم العالي عضواً
٥. رؤساء الجامعات الفلسطينية أعضاء
- ٦- الخبراء والأكاديميون والتربويون التالية أسماؤهم:
 - د. ابراهيم أبو لغد عضواً
 - الأستاذة لميس العلمي عضواً
 - الأستاذة راوية الشوا عضواً
 - د فاروق عبد الرحيم عضواً
- ٧- يعين د. سفيان كمال أميناً عاماً للمجلس

ثانياً: يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

غزة في ١٩٩٤/٨/٢٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

القائد العام

بعد الاطلاع على القرار بالقانون رقم ١ لسنة ١٩٦٦ بشأن خدمة الضباط ورقم ٢ لسنة ١٩٦٦ بشأن خدمة ضباط الصف والجنود والمتطوعين والقرارات بالقانون رقم ١، رقم ٢، ورقم ٣، الخاصة بالشؤون المالية.

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

أولاً: الشؤون المالية

١- الرواتب

- (أ) تنظم جداول الرواتب بناءً على الأوامر الإدارية الصادرة من هيئة التنظيم والإدارة.
- (ب) تعتمد جداول الرواتب قبل الصرف من مدير الأمن العام ومدير الأمن العام / قطاع غزة (فيما يختص لقطاع غزة) ومن مدير الأمن العام / أريحا (فيما يختص بأريحا).
- (ج) يتم تصديق إجمالي جداول الرواتب من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.
- (د) تشكل لجنة للصرف في قطاع غزة بمعرفة مدير الأمن العام / قطاع غزة، ولجنة أخرى في أريحا بمعرفة مدير الأمن العام / أريحا.

٢- النفقات الأخرى

(أ) الموازنات المالية

تجهيز الموازنات بمعرفة قادة المناطق ومديري الأجهزة المركزية طبقاً للمرتبات والاحتياجات

وتعتمد من مديري الأمن العام بالقطاعات ومدير الأمن العام، وتصديق من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

(ب) المشتريات

- ١- تقدم طلبات الشراء مسبقاً من قبل قادة القطاعات ومديري الأجهزة حسب المرتبات والاحتياجات الى رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية للتصديق عليها.
- ٢- تشكل لجنة المشتريات في قطاع غزة وأخرى في أريحا، ويكون مندوب من وزارة المالية ومندوب من اللوازم العامة أعضاء فيها.
- ٣- تجتمع اللجان لتقرير الشراء بناء على عروض الأسعار التي تقدم لها.
- ٤- عند الموافقة على الشراء وتوريد الأصناف تصبح عهدة اللوازم العامة ويتم التعامل بشأنها حسب النظام.

ثانياً: التنظيم والادارة

١- بدء الخدمة - الاعادة للخدمة - انتهاء الخدمة

(أ) الضباط

إجراءات بدء الخدمة - الاعادة للخدمة - إنهاء الخدمة للضباط من مختلف الرتب تتم بتصديق من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

(ب) ضباط الصف والجنود.

إجراءات بدء الخدمة، الاعادة للخدمة، إنهاء الخدمة لضباط الصف والجنود تتم بالطرق القانونية حسب النظام من خلال هيئة التنظيم والادارة حسب المرتبات المحددة (السقف) لكل منطقة أو جهاز والمصدق عليها من قبل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

٢- الترقيات والتسويات

تشكل لجنة لهذا الغرض لبحث شؤون الضباط من رتبة ملازم وحتى اللواء من حيث الترقيات وتسويات الأوضاع ولا تصبح سارية المفعول الا بعد التصديق عليها من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

٣- التعيين في الوظائف

يكون تعيين الضباط من رتبة مقدم وما فوق في الوظائف المختلفة بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية وبناء على ترشيح من مدير الأمن العام وقادة القطاعات.

٤- التنقلات

تتم التنقلات للضباط طبقاً لما جاء بالفقرة ٣ عالياً وأما بالنسبة لضباط الصف والجنود فتتم تنقلاتهم بعد موافقة الجهة المنقول اليها والجهة المنقول منها وهيئة التنظيم والإدارة.

٥- الدورات الخاصة

تشكل لجنة من قادة القطاعات ومدير الشرطة ورئيس هيئة التدريب للترشيح للدورات بكافة أنواعها.

ثالثاً: يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في ١٩٩٤/٨/٢٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يتم إلحاق مكتب المؤسسات الوطنية في رئاسة السلطة الوطنية.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في ٢٨/٨/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

أولاً: إنشاء الشركة الفلسطينية للصناعات الغذائية.

ثانياً: تشكيل مجلس مؤقت لهذه الشركة من الأخوة التالية أسماءهم:

١- أحمد يوسف شراب

٢- عبد اللطيف أبو مدين

٣- المهندس مصطفى مرتجى

٤- المحامي ابراهيم السقا

٥- عزام عبد الكريم الشوا

٦- ممثل عن وزارة الاقتصاد

٧- ممثل عن وزارة المالية

ثالثاً: يُعين الأخ خالد عبد الشافي مراقباً بصفته مديراً لبرنامج الأمم المتحدة الإغاثي في غزة.

رابعاً: تُشكل لجنة استشارية للمجلس من الأخوة التالية أسماءهم:

١- المهندس نبيل الشريف

٢- أحمد يوسف سعيد

٣- عون الشوا

خامساً: يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه

غزة في ١٩٩٤/٩/٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٧) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على متطلبات المصلحة الوطنية العامة

يقرر ما يلي :-

١- تعيين فضيلة الشيخ محمد حسين محمد أبو سزدانة وكيلا لوزارة العدل لشؤون المحاكم الشرعية والإفتاء.

٢- يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

تونس في: ١٩٩٤/٥/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة. يقرر ما يلي :-

أولاً: تشكيل مجلس التعليم العالي الفلسطيني

- ١- يستمر مجلس التعليم العالي الفلسطيني بأداء مهامه في تخطيط وتطوير والإشراف على التعليم العالي وفق تنسيق مخطط مع وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطينية.
- ٢- يكلف مجلس التعليم العالي بتنسيب نظام جديد للمجلس الى وزير التربية والتعليم العالي لإقراره من السلطة الوطنية الفلسطينية ويرفع المجلس هذا النظام خلال فترة شهرين من تاريخه.

٣- ينقل كافة موظفي مجلس التعليم العالي الى ملاك السلطة الوطنية الفلسطينية وتحسب سنوات خدمتهم السابقة، أو يعوضوا عن سنوات خدمتهم على أن لا تحسب سنوات الخدمة في حالة التعويض. ويشمل هذا القرار أمين عام المجلس ويستمر تطبيق سلم الرواتب الموحد القائم حالياً على الموظفين الى إشعار آخر.

- ٤- يشكل مجلس التعليم العالي الفلسطيني بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناءً على تنسيب وزير التربية والتعليم العالي لمدة سنتين قابل للتجديد وكما يلي:-

١. وزير التربية والتعليم العالي رئيساً
٢. وكيل وزارة التربية والتعليم العالي نائباً للرئيس
٣. مستشار وزارة التربية لشؤون التعليم العالي عضواً
٤. رؤساء الجامعات الفلسطينية أعضاء

٥. الخبراء والأكاديميون والتربويون التالية أسماءهم:

- د. ابراهيم أبو لغد عضواً
- الأستاذة لميس العلمي عضواً
- الأستاذة راوية الشوا عضواً
- د. فاروق عبد الرحيم عضواً
- د. محمد شديد عضواً

ثانياً: يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخ ١٠/١/١٩٩٤.

غزة في ١٨/٩/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٩) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

- ١- يعتبر المجلس الصحي الأعلى مؤسسة من مؤسسات الرئاسة ويستمر في أداء رسالته الصحية بالنسبة للشعب الفلسطيني داخل وخارج الوطن.
- ٢- يعتمد الدكتور فتحي عرفات رئيساً للمجلس.
- ٣- تمثل وزارة الصحة بمديرها العام في هذا المجلس ويعين أميناً عاماً له.
- ٤- يضم للمجلس مندوبون عن الدفاع المدني وصحة البيئة ووزارة الزراعة وجمعيات الهلال الأحمر الفلسطينية والجمعيات والمؤسسات العاملة في المجالي الصحي.

غزة في: ٢٠/٩/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- اعتبار مركز التخطيط، ومركز الأبحاث من ضمن مكتب رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٩/٢٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢١) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على النظام الدستوري لقطاع غزة الصادر في ٥ / مارس / ١٩٦٢

وبناء على الصلاحيات المخولة له

وعلى قانون المحاكم رقم ٣١ / ١٩٤٠

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين المستشار قصي عثمان العبدلة رئيسا للمحكمة العليا وقاضيا للقضاة.

٢- يسري هذا القرار اعتبارا من تاريخه وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه وينشر في الجريدة الرسمية.

تونس ١٤ ذوالحجة ١٤١٤ هجرية

الموافق: ١٩٩٤/٥/٢٥ ميلادية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- إنشاء هيئة الرقابة العامة في السلطة الوطنية.

٢- تكون تحت الاشراف المباشر لرئيس السلطة الوطنية.

٣- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في ٣٠/٩/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

- ١- يتم إنشاء الهيئة الفلسطينية للتصدير الزراعي في قطاع غزة.
 - ٢- تشكيل الهيئة من الأخوة التالية أسماءهم:
 ١. مهندس زراعي / كمال جريس الصايغ
 ٢. مهندس زراعي / محمد الحملاوي
 ٣. السيد / سامي أبو سليم
 ٤. مهندس زراعي / محمد حمدان
 ٥. السيد / أحمد يوسف شراب
 ٦. ممثل عن المجلس التعاوني للتصدير
 ٧. ممثل عن وزارة الزراعة
 ٨. السيد / عون الشوا
 - ٣- يتم في وقت لاحق إنشاء هيئة مماثلة في الضفة الغربية ويكون لكلا الهيئتين لجنة تنسيق فيما بينهما.
 - ٤- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.
- غزة في: ١٩٩٤/١٠/٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بإنشاء مركز للطب الشرعي

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناء على ما تقتضيه المصلحة العامة

وبناء على اقتراح وزير العدل والصحة

يقرر ما يلي :-

مادة (١)

ينشأ مركز الطب الشرعي يتبع وزارة العدل من الناحية الإدارية ووزارة الصحة من الناحية الفنية.

مادة (٢)

تتولى وزارة العدل بالتشاور والتنسيق مع وزارة الصحة في إعداد مشروع قانون بتنظيم مركز الطب الشرعي وتحديد اختصاصاته.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١٨/١٠/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على المادة ٢٣ من الاعلان الدستوري لقطاع غزة الصادر في ١٥ مارس ١٩٦٢.

وبناءً على ما عرضه علينا وزير العدل.

وبناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

مادة أولى: يعفى كل من السجناء الآتية أسماؤهم:

علي أحمد أسعد منصور	صلاح أحمد علي زيد
علي عوض الله علي حوامدة	اسحق عوض الشعابين
خضر محمود عبد بصل	كمال نعيم عمر قويدر
موسى فوزي العديني	سعيد رمضان عبد موسى
موسى قاسم البحيري	جمال جابر أبو شباب
علي خليل شاهد الجعبري	اياد جابر عبد المجيد أبو شباب
أدهم أحمد الزبيدي	جمال ابراهيم عبد الفتاح هوارين
نضال سليمان خضير جودة	زاهر فهمي سالم جودة
جهاد خالد محمود بني عودة	نافذ باجس سليم دويكات

عما تبقى عليهم من عقوبة الحبس أو الغرامة نتيجة الأحكام الصادرة ضد كل منهم.

مادة ثانية: يخلى سبيل كل منهم اعتبارا من تاريخه.

مادة ثالثة: يلغى كل ما يتعارض مع هذا القرار.

صدر في: ٧ / ١٠ / ١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له.

يقرر ما يلي :-

تشكل وزارة التخطيط والتعاون الدولي وتضم الدوائر والأقسام الآتية:

(١) دوائر وأقسام التخطيط:

١. إدارة التخطيط المكاني.
٢. إدارة المؤشرات الوطنية والمتابعة.
٣. إدارة الخطة الحكومية.
٤. إدارة التخطيط المالي وأولويات الدعم.
٥. إدارة التخطيط التأشيري للقطاع الخاص.
٦. إدارة بناء المؤسسات وتطوير الأطر والكفاءات البشرية.
٧. إدارة التخطيط العلمية والتكنولوجية.

(٢) دوائر وأقسام التعاون الدولي

١. إدارة العلاقات الدولية.
٢. إدارة الشؤون الاسرائيلية.
٣. إدارة المؤتمرات الدولية والإقليمية.
٤. إدارة العلاقات الثقافية والعلمية والمؤسسات غير الحكومية.

(٣) الديوان العام ويشمل:

الشؤون المالية - البروتوكول - قسم الحاسوب - الأمن - مكتب الوزير - الشؤون القانونية - الاعلام.

(٤) المنتدى الوطني للإدارة

(٥) المركز الوطني للحاسبات

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة العدل

تعديل نظام رسوم المحاكم

عملاً بالصلاحيات المخولة لي بصفتي وزير العدل بالسلطة الوطنية الفلسطينية، وبناءً على المصلحة العامة وبعد موافقة رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية فأنني أقرر تعديل نظام رسوم المحاكم المعمول به حالياً كما يلي:

مادة ١ - الرسم عن رفع دعوى يمكن التعبير نقداً عن قيمة موضوعها حين تقديمها يعدل إلى ١٪ من قيمة الدعوى بدلاً من ٣٪.

مادة ٢ - الرسم عن تقديم استئناف إلى المحكمة المركزية أو إلى المحكمة العليا إذا أمكن التعبير نقداً عن موضوع الاستئناف - نصف الرسم المقرر في المادة (١) أعلاه.

مادة ٣ - يعمل بهذا التعديل اعتباراً من تاريخ ١٩٩٤/٩/١٣ وينشر في الجريدة الرسمية.

تاريخ ١٩٩٤/٩/١٢

وزير العدل

فريخ أبو مدين

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

عملاً بأحكام المواد ٥٨-٦٦ من نظام الموظفين الأساسي واستناداً إلى موافقة رئيس اللجنة التنفيذية وبناء على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

مادة ١- يعين الأخ الدكتور/ عمر الدقة بوظيفة مدير في مكتب رئيس دولة فلسطين/ رئيس اللجنة التنفيذية - تونس من الفئة الأولى ب والدرجة السادسة براتب أساسي قدره مائة وواحد وخمسون ديناراً أردنياً.

مادة ٢- يتقاضى الأخ المذكور علاوة غلاء المعيشة المقررة لموظفي المنظمة العاملين في تونس.

مادة ٣- يعمل بهذا القرار اعتباراً من ١٨/٣/١٩٩٤ ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

تونس في: ١٩٩٤/٦/٢٠

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- اعادة كل من الأخوة التالية أسماؤهم الى الخدمة مع حفظ حقوقهم القانونية وأقدميتهم، وهم:-

أ- الأخ خالد عبد الهادي القدرة، قاض بالمحكمة العليا وينتدب ليشغل منصب النائب العام.

ب- الأخ فهمي محمد النجار، وكيل نيابة مرور.

ج- الأخ جمال عبد القادر أبو سليم.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

تونس في: ١٩٩٤/٦/٢١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- تعيين الأخ عبد الفتاح غانم، مستشار الأخ القائد العام لشؤون المخيمات.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

تونس في: ١٩٩٤/٦/٢٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين الأخ محمد أحمد سكيك مديراً عاماً في وزارة الاتصالات والبريد.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٦/٢٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين الأخ الطيب عبد الرحيم أمين عام للرئاسة بمرتبة وزير ويحضر اجتماعات الوزارة.

٢- يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

أريحا في ١٩٩٤/٧/٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- تعيين الأخ اللواء عبد الرزاق اليحيا رئيساً للجانب الفلسطيني المفاوض في اللجنة الأمنية المنعقد في القاهرة، بجانب عضويته في لجنة تسيير المفاوضات. ويستمر كذلك بالاشراف على عمل JSC وذلك إعتباراً من تاريخه وكمرجعية لها.

٢- تعيين العميد زياد الأطرش رئيساً للوفد الفلسطيني في اللجنة المشتركة للأمن JSC وينسق أعماله مع اللواء عبد الرزاق اليحيا وذلك إعتباراً من تاريخه باعتباره المرجعية لها.

٣- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

تونس في: ١٤/٧/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- اعتماد الأخوة العاملين في مكتب مديرية التجارة في غزة برئاسة الأخ زكريا المدهون الى حين إشعار آخر.

٢- تعيين الأخ د. محمد النحال - الدائرة الاقتصادية مديراً لمكتب غزة.

٣- تعيين الأخ د. موسى السمان - مديراً لمكتب الضفة الغربية - بدأ بأريحا.

٤- على أن يباشر الأخوة د. نحال ود. السمان عملهم حال عودتهم من تونس.

٥- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩/٧/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

تعيين الأخوة التالية أسماؤهم في وزارة الاقتصاد والتجارة:

١- الأخ د. أمين حداد، مديراً عاماً للإقتصاد في الوزارة.

٢- الأخ سمير حليله، مديراً عاماً للتجارة في الوزارة.

٣- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٤/٧/١٩

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- تعيين الأخ د. جواد التاجي، مديراً عاماً للصناعة في وزارة الصناعة.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه وببلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩/٧/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- ينتدب العقيد يوسف العبد محمود الكفارنة من القاطع الأمني الثالث (منطقة رفح) للعمل كمدير لمكتب اللواء الركن عبد الرزاق اليحيا.

٢- يعين عضواً في لجنة التنسيق الأمني الفلسطينية J.S.C.

٣- يبقى الضابط المذكور على مرتب وجدته إدارياً ومالياً.

٤- ينفذ مضمون هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٤/٧/٢٠

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٧) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

القائد العام

يقرر ما يلي :-

١- يعين العميد شرطة/ غازي الجبالي مديراً للشرطة في قطاع غزة وأريحا.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ لمن يلزم لتنفيذه.

غزة في: ٢٠/٧/١٩٩٤م.

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناء على ما تقتضيه المصلحة العامة

يقرر ما يلي :-

١- يعين العميد الركن/ محمود محمد أبو مرزوق نائباً لمدير الدفاع المدني بالأمن العام الفلسطيني.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه وبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في ١٩٩٤/٧/٢٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- تعيين الأخ أحمد سعيد أحمد بيوض التميمي وكيلاً لوزارة الداخلية.

٢- يسري هذا القرار من تاريخه وبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في ١٩٩٤/٧/٢٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٠) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- تعيين الأخت الدكتورة/ سعاد أديب العامري مدير عام في وزارة الثقافة.

٢- يعين الأخ الدكتور/ محمد معين صادق مدير في وزارة الثقافة.

٣- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه وبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٤/٧/٢٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤١) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين الأخ المتوكل سعيد بكر طه مديراً عاماً لوزارة الاعلام.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٤/٧/٢٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٢) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين الأخ سعيد محمود سالم علان (أبو السعود) مسؤولاً عن العلاقات العامة في مكتب السيد الرئيس.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه وببلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في ١٩٩٤/٧/٢٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٣) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة الوطنية.

يقرر ما يلي :-

١- إعادة تنظيم جمعيات تحفيظ القرآن في قطاع غزة.

٢- يعين سماعة الشيخ محمد أحمد محمود سليمان مشرفاً عاماً ويقوم بإعادة تنظيم هذه الجمعيات.

٣- يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٤/٧/٣٠

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٤) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين العقيد سميح نصر نائباً لمدير مديرية التدريب في الأمن الوطني.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٧/٣٠

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٥) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يكلف الأخ مرعي عبد الرحمن مدير عام الدائرة بفتح مقر لدائرة العلاقات القومية والدولية.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٤/٧/٣٠

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٦) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

عملاً بالصلاحيات المخولة لي بصفتي رئيس السلطة الفلسطينية

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة

وبناء على ما عرضه وزير الاسكان

أقرر ما يلي :-

يعين الدكتور المهندس/ محمد محمد سليم زيارة مديراً عاماً لوزارة الاسكان في السلطة الفلسطينية.

يسري هذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في هذا اليوم الموافق ١٩٩٤/٨/١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين د. معين الياس خوري (د. رمزي) مساعداً للأمين العام لرئاسة السلطة الوطنية، مديراً عاماً لمكتب الرئيس.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٨) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين الأخ محمد برهان رشيد مديراً عاماً في رئاسة السلطة الوطنية مستشاراً إقتصادياً للرئيس.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١/٨/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٩) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

أقرر ما يلي :-

أولاً: يعين الأخوة التالية أسماءهم في دائرة التشريعات في مكتب الرئيس:

١- خالد حسين اليازجي (مديراً لدائرة التشريعات بالوكالة)

٢- وفيق شحادة أبو سيدو (رئيس قسم في الدائرة)

٣- سميرة إبراهيم عبد العزيز (رئيسة قسم في الدائرة)

٤- صبح خميس المصري (رئيس قسم في الدائرة)

٥- بشير سليم أبو حطب (رئيس شعبة في الدائرة)

٦- سمير محمود أبو نحلة (رئيس شعبة في الدائرة)

ثانياً: يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٠) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين الأخ نبيل أبو ردينة مديراً عاماً في رئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية مستشاراً للرئيس.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في ١/٨/١٩٩٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥١) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يرفع الأخ أحمد خضر دحبور الى مرتبة مدير عام في وزارة الثقافة.

٢- يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٢) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- يعين العميد الركن/ جمال محمد أبو زايد مساعداً لمدير الأمن العام بقطاع غزة اعتباراً من ١٩٩٤/٨/١م.

٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

عملاً بالصلاحيات المخولة لي بصفتي رئيس السلطة الفلسطينية

وبعد الإطلاع على قرار مجلس وزراء السلطة الوطنية بإنشاء ديوان الفتوى والتشريع

وبناء على عرض وزير العدل

أقرر ما يلي :-

مادة (١)

يعين الأستاذ / ابراهيم محمد الدغمة رئيساً لديوان الفتوى والتشريع بدرجة وكيل وزارة.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ ١٩٩٤/٨/٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

عملاً بالصلاحيات المخولة لي بصفتي رئيس السلطة الفلسطينية

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

وبناءً على ما عرضته وزيرة الشؤون الاجتماعية

أقرر ما يلي :-

يعين الدكتور/ ذياب علي محمود عيوش وكيلًا لوزارة الشؤون الاجتماعية.

يسري هذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في: ١٩٩٤/٨/٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٥) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- تعيين جميل عثمان ناصر مديراً عاماً في وزارة الداخلية

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :-

١- تعيين الأخ كامل سعيد محمود شعت مديراً عاماً في الوزارة وذلك لشؤون البريد والاتصالات لقطاع غزة.

٢- يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٧) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

أقرر ما يلي :-

مادة (١)

يعين الأخ نجيب مصطفى الأحمد مستشاراً للأخ الرئيس للشؤون العامة.

مادة (٢)

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٨) لسنة ١٩٩٤

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناء على ما تقتضيه المصلحة العامة

أقرر ما يلي :-

مادة (١)

يعين الأخ نظمي عبد القادر مهنا مديراً في مكتب الرئيس ويتولى إدارة معبر رفح.

مادة (٢)

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٤/٨/٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

الشركات العمومية المسجلة

بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٢٩

تطابق التفاصيل المبينة أدناه الأبواب الآتية:

- ١- اسم الشركة
 - ٢- تاريخ تسجيلها
 - ٣- غاياتها
 - ٤- رأسمالها الاسهمي
-

٥٦٣٢٠٠٨٥٦

١- شركة غزة الأهلية للتأمين المساهمة العامة المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/١٠

٣- القيام بجميع أصناف التأمين وإعادة التأمين وجميع أصناف اشغال الضمان والتعويض وعلى الأخص وبدون اجحاف بالغايات العامة أن تقوم باعمال التأمين ضد الحريق وضد الحوادث وضد حوادث السيارات وابعمال التأمين البحري وضمان رؤوس الأموال ومسئولية صاحبي الأعمال.. الخ.

٤- ٦٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٦٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد دولار واحد.

١- شركة بنك الاستثمار الفلسطيني المساهمة العامة المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٨/١٠

٣- التعامل بكافة الأعمال المصرفية والبنكية في المنطقة والخارج لحسابها ولحساب الغير وتسلم ودائع جارية أو لأجل وفتح الحسابات الجارية والاعتمادات المستندية وإصدار خطابات الضمان ودفع وتحصيل الأوامر والشيكات والجاري مدين. والقيام بكافة الأعمال المالية على اختلاف أنواعها وغاياتها.

٤- ١٥٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٥٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات. ملحوظة: بتاريخ ٩٤/١٠/٢٠ زيد رأس المال باضافة ٥٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي من ذات صنف الأسهم الأصلية.

٥٦٣٢٠٠٨٧٢

١- شركة فلسطين للاستثمار العقاري المساهمة العامة المحدودة

٢- ١٩٩٤/٩/١٩

٣- انشاء واقامة المدن و/أو القرى السكنية داخل قطاع غزة وخارجه والتي تشمل العمارات السكنية والمحلات والأسواق التجارية والحدائق والمساجد والمدارس ومراكز رعاية الشباب والملاعب المختلفة وتزويدها بالبيئة التحتية وبيع المساكن والعقارات واقامة المدن الصناعية والعمل في مجال الادخار واستثمار الأموال، العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ١٥٠٠٠٠٠٠ دينار أردني مقسوماً الى ١٥٠٠٠٠٠٠٠، قيمة السهم الواحد دينار أردني واحد.

مسجل الشركات

(فتحي محمد العالول)

بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٢٩

تطابق التفاصيل المبينة أدناه الأبواب الآتية:

- ١- اسم الشركة
 - ٢- تاريخ تسجيلها
 - ٣- غاياتها
 - ٤- رأسمالها الاسهمي
-

٥٦٣١٠٣٠١٩

- ١- شركة العبسي للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.
 - ٢- ١٩٩٤/٦/٢
 - ٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وشراء واستيراد المواد اللازمة. والتجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
 - ٤- ٣٠٠ . . . شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.
-

٥٦٣١٠٣٠٢٧

- ١- شركة الدلتا للسياحة والخدمات العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.
- ٢- ١٩٩٤/٦/٦
- ٣- العمل في مجال السياحة والسفر وترتيب الرحلات السياحية ونقل وتسفير الحجاج وتقديم خدمات عامة للطلاب وتوفير القبول بالجامعات ووكلاء للشركات السياحية العالمية.

٥٦٣١٠٣٠٣٥

١- شركة المروة للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/٦

٣- العمل في مجال المقاولات والانشاءات ومقاولات المباني والتخطيط الهندسي والاستشارات الهندسية، وشراء واستيراد المواد اللازمة والتجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ٣٠٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١٠٣٠٤٣

١- شركة الغزالة للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/٦

٣- العمل في مجال المقاولات والانشاءات ومقاولات المباني وشراء واستيراد المواد اللازمة والتجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ١٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠.٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات أمريكية.

٥٦٣١٠٣٠٥٠

١- شركة مجموعة المقاولين الدولية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/٨

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات ومقاولات المباني وشراء واستيراد المعدات والمواد اللازمة.

وتصنيع الخلطات الخرسانية ومواد البناء اللازمة لأعمال الشركة - والنقلات العامة - والتجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ٢٥٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٢٥٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

١- شركة المجموعة الفلسطينية للمشاريع والاستثمار المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/٨.

٣- العمل في مجال التجارة العامة والاستثمار من بيع وشراء واستيراد وتصدير وتسويق بوجه عام.
وفي مجال المقاولات والتعهدات ومقاولات المباني وشراء واستيراد المعدات والمواد اللازمة، وفي
مجال الادخار واستثمار الأموال.

٤- ١٠٠ . . . دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات
أمريكية.

٥٦٣١٠٣٠٧٦

١- شركة اللولو للتجارة والصناعة المساهمة الخصوصية المحدودة

٢- ١٩٩٤/٦/٨

٣- العمل في مجال التجارة العامة والصناعة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
وتصنيع وإنتاج وتشكيل الأسلاك والكابلات الكهربائية واستيراد المواد الخام اللازمة للصناعة
والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات الأبنية والاسكان.

٤- ٢٥٠ . . . شيكل جديد مقسوماً الى ٢٥٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ شيكل جديد.

٥٦٣١٠٣٠٨٤

١- شركة المقاولات والمشاريع التجارية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/١٠

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات المباني واستيراد المعدات والمواد اللازمة،
وفي مجال الادخار واستثمار الأموال.

٤- ١٠٠ . . . دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار أمريكي.

١- الشركة العمرانية الحديثة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/١٠/١٢

- ٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات المباني واستيراد المعدات والمواد اللازمة.
وفي مجال تجارة اللحوم الطازجة والمجمدة واستيراد الأبقار وتجارة المواشي وذبحها.
٤- ٥٠٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٥٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١٠٣١٠٠

١- شركة المعمورة للاسكان والمقاولات العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/١٣

- ٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات ومقاولات الأبنية وانشاء عمارات سكنية ومحلات تجارية
وبيع وتأجير الشقق والمحلات واستيراد المعدات والمواد اللازمة.
والعمل في مجال التجارة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
٤- ٢٥٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٢٥٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١٠٣١١٨

١- شركة الزنط للأجهزة والمستلزمات الطبية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/١٦

- ٣- العمل في مجال استيراد وتصدير الأجهزة والمهمات والمستلزمات الطبية والتجارة بالأدوية
ومشتقاتها بيع وشراء وتسويق، وانتاج الأدوات الطبية الخفيفة وصيانة الأجهزة الطبية.
٤- ٣٠٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٦٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ٥٠ شيكل جديد.

٥٦٣١٠٣١٢٦

١- شركة أبو جراد للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

- ٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
وفي تجارة اللحوم الطازجة والمجمدة واستيراد الأبقار وتجارة المواشي وذبحها.
وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات المباني واستيراد المعدات والمواد اللازمة
٤- ٢٥٢.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٢٥٢٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١.٣١٣٤

- ١- شركة طلال عواد للتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.
٢- ١٩٩٤/٦/١٩
٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام - ونقلات عامة.
وتقديم خدمات النقل للأفراد والعمال ولجميع أنواع البضائع والسلع.
٤- ٣٠٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١.٣١٤٢

- ١- شركة زهرة المدائن للتجارة والصناعة المساهمة الخصوصية المحدودة.
٢- ١٩٩٤/٦/٢١
٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
وتصنيع وانتاج الملابس الجاهزة وتقديم كافة خدمات الخياطة. واستيراد الخيوط والأقمشة والمعدات
اللازمة للصناعة.
٤- ٣٠٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١.٣١٥٩

- ١- الشركة العربية للصناعات الحجرية المساهمة الخصوصية المحدودة.
٢- ١٩٩٤/٦/٢٢
٣- العمل في مجال الصناعات الحجرية ومواد البناء بوجه عام.

رئيس مجلس الادارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
٤- ٣٠٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ ش جديد.

٥٦٣١٠٣١٦٧

١- شركة ألوان للطباعة والنشر المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/٢٢

٣- أن تقيم وتدير مطبعة تجارية والاشتغال بأعمال الطباعة وما يتفرع عنها.

وتجارة الورق والقرطاسية والمطبوعات والمعدات ومواد الطباعة والتجارة العامة.

واصدار المجلات والعمل في مجال الاعلام والاعلان للدعاية التجارية والفنية.

٤- ١٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات أمريكية.

٥٦٣١٠٣١٧٥

١- شركة مجموعة غزة للأنماء المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/٢٢

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

وفي مجال تصنيع وتركيب الجدران والحوائط والمباني الخرسانية الجاهزة.

وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات المباني واستيراد المعدات والمواد اللازمة

للمقاولات وصناعات الشركة وغاياتها بوجه عام.

٤- ١٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠.٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١ دولار.

٥٦٣١٠٣١٨٣

١- شركة أبناء شنن للتجارة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/٢٥

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والنقلات بوجه عام.

٤- ٣٠٠٠٠ شئكل ءءءء مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم ءءمة السهم الواحد ١٠٠ شئكل ءءءء.

0631.3191

١- شركة الريفي للصناعة والتجارة المساهمة الخصوصية المحدودة.

1998/6/20 -2

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

وفي مجال صناعة غرفة المصاعد الكهربائية والسلام الكهربائية وتوريدها وصيانتها. وفي مجال المقاولات والتعهدات ومقاولات الأبنية واستيراد المعدات والمواد اللازمة للصناعة والمقاولات.

٤- ... ١٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات أمريكية.

0641.42.9

١- شركة الصواحي للنقل والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

199E/7/20 -2

٣- العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام - نقلات عامة لجميع أنواع البضائع.

٤- ... ٤٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٤٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

0641.4417

١- شركة الازدهار للصناعة والتجارة المساهمة الخصوصية المحدودة.

1998/6/26 - 2

٣- صناعة عربات الأطفال والتجارة بها واستيراد المواد الخام والمعدات اللازمة للصناعة.

والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ٣٠٠ . . . شیکل جدید مقسوماً الى ٣٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شیکل جدید.

مركة غزة لتسويق الاسمنت والتجارة العامة والاستثمار المساهمة الخصوصية المحدودة.

١٩٩٤/٦/٢٦ -١

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
وتجارة واستيراد وتصدير وتسويق الاسمنت وجميع مواد البناء.
وفي مجال الادخار واستثمار الأموال.

٤- ٢٢٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٢٢٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار أمريكي.

٥٦٣١.٣٢٣٣

١- شركة العربي للانشاء والتعمير المساهمة الخصوصية المحدودة.

١٩٩٤/٦/٢٦ -٢

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات المباني واستيراد المواد اللازمة للمقاولات والانشاءات وغايات الشركة عموماً..

٤- ١٢٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٦٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ٢٠ دولار.

٥٦٣١.٣٢٤١

١- شركة البشيش وبارود للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

١٩٩٤/٦/٢٦ -٢

٣- العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
واقامة مصنع للبلاط والطوب والتجارة به وتسويقه في الداخل والخارج.
والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات المباني والاسكان.

٤- ٣٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد

٥٦٣١.٣٢٥٨

١- شركة أبناء نادي للتجارة والمقاولات العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

- ٣- العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات الأبنية واستيراد المعدات والمواد اللازمة.
- ٤- ٤٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٤٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١.٣٢٦٦

- ١- شركة المعتز للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

١٩٩٤/٦/٢٦ - ٢

- ٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات ومقاولات الأبنية والاسكان واستيراد المواد والمعدات اللازمة وتصنيع أية مواد بناء تلزم لتشغيل الشركة ومصنع لانتاج حجارة البلوك والبلاط والتجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
- ٤- ٣٦٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٦٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١.٣٢٧٤

- ١- شركة التقنيات الحديثة المساهمة الخصوصية المحدودة.

١٩٩٤/٦/٢٧ - ٢

- ٣- تجارة عامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. وتجارة الأجهزة اللكترونية والحاسبات وأعمال البرمجة والصيانة والتجارة بقطع الغيار اللازمة وتسويقها في الداخل والخارج.
- ٤- ١٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٥٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ٢٠ دولار.

٥٦٣١.٣٢٨٢

- ١- شركة طاهر شريتح للصحافة والاعلام المساهمة الخصوصية المحدودة.

١٩٩٤/٦/٢٨ - ٢

- ٣- العمل في مجال الصحافة والاعلام المرئي والمسموع والمقروء والمكتوب.

وفي مجال الانتاج والبث الاذاعي والتلفزيوني وفي مجال الاعلان والدعاية وتقديم الخدمات الصحفية والاعلامية واصدار الصحف والمجلات واصدار النشرات المتخصصة. واستيراد وبيع وشراء المواد الخام والمعدات اللازمة لأغراض الشركة.

٤- ٣٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١٠٣٢٩.

١- شركة المنارة للاستيراد والتصدير المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٦/٢٩

٣- العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. ونقلات عامة.

٤- ٣٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١٠٣٣٠٨

١- شركة مهنا أبناء عم للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٢

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات ومقاولات الأبنية والاسكان واستيراد المواد الخام والمعدات اللازمة، والعمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ٣٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١٠٣٣١٦

١- شركة الخضر للنقل والتجارة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٢

٣- نقلات عامة للبضائع أو الركاب، وتوفير وسائل النقل اللازمة لذلك.

والعمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ٤٥٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٤٥٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

١- الشركة الفلسطينية لصناعة الغزل والنسيج المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٣

٣- العمل في مجال صناعة الغزل والنسيج واقامة المصانع لإنتاج الخيط الصوفي والقطني.
وانتاج المصنوعات القطنية والصوفية وبيعها وتسويقها في الداخل والخارج. وتصنيع وانتاج
الملابس الجاهزة وتقديم كافة خدمات الخياطة واستيراد المواد الخام والمعدات اللازمة للصناعة
والعمل بالتجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ٣٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

١- شركة أبو كميل للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٣

٣- العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
وفي المقاولات الخاصة بتجهيز المباني والمنشآت وعمليات التشطيب.
وشراء واستيراد المواد الخام والمعدات اللازمة لذلك.

٤- ٣٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

١- شركة أبو جزر للاستيراد والتصدير المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٣

٣- العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين لكافة أنواع البضائع والسلع.

٤- ٣٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

- شركة الكوثر التجارية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٣

٣- العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
واستيراد وبيع وشراء المواد الغذائية والمكسرات والبندق عموماً.

وكذلك بيع وشراء التوابل والبهارات والبقول وتسويقها بالداخل والخارج.

٤- ٣٠٠ . . . شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

١- شركة محمد عرفات سكر للتجارة والصناعة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٣

٣- صناعة الجاتوه والبسكويت والحلويات واستيراد المواد الخام والمواد المصنعة أو نصف المصنعة والمعدات اللازمة للصناعة وبيع وتسويق المنتجات. وبيع وشراء جميع المواد الغذائية ولعب الأطفال وقطع غيار السيارات ومواد البناء والأدوات المنزلية والتجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ٤٠٠ . . . شيكل جديد مقسوماً الى ٤٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

١- شركة الكرنك للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٣

٣- العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

وفي مجال المقاولات والتعهدات ومقاولات المباني واستيراد المواد الخام والمعدات اللازمة.

٤- ٣٠٠ . . . شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

١- شركة جبر إخوان للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٣.

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات ومقاولات المباني والاسكان واستيراد المواد والمعدات اللازمة وتصنيع وانتاج الملابس الجاهزة وتقديم خدمات الخياطة واستيراد الخيوط والمعدات اللازمة للصناعة. والتجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ٤٢٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٤٢٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١.٣٣٩٩

١- شركة الحسن للنقل والتجارة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٧

٣- نقلات عامة - النقل الجماعي للركاب لأغراض العمل أو السياحة أو النزهة وتنظيم الرحلات من وإلى قطاع غزة وبيع وشراء وتأجير وتبديل السيارات ووسائل النقل وتجارة عامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

٤- ٥٠٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٥٠٠٠ سهم، قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١.٣٤٠٧

١- شركة عنتر للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٤/٧/٩

٣- العمل في مجال التجارة العامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات الأبنية واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ٣٠٠.٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

مسجل الشركات

(فتحي محمد العالول)

اعلان رقم ٤٣ / ١٩٩٤

قانون العلامات التجارية رقم ٣٥ لسنة ١٩٣٨

قد تقدمت طلبات لتسجيل العلامات التجارية التالية وفقا لأحكام قانون العلامات التجارية ويجوز الاعتراض على تسجيل أية علامة مذكورة في أي طلب من هذه الطلبات خلال ثلاثة أشهر من تاريخ نشر الطلب.

وتقدم الاعتراضات الى مسجل العلامات التجارية في مكتبه.

ويقدم الاعتراض خطيا وفقا للصيغة المقررة وتبين فيه الأسباب التي يستند اليها المعارض وتبلغ منه نسخة الى طالب التسجيل ولا يجوز تقديم الاعتراض على التسجيل بصورة رسمية الا بعد انذار طالب التسجيل بذلك خطيا كي يكون لديه متسع من الوقت من سحب العلامة التجارية التي يرغب في تسجيلها، ولا يحكم للمعارض بمصاريف الاعتراض اذا لم ينذر الطالب على هذا الوجه.

صدر بغزة في ١٩٩٤/١٠/٢٦

مسجل العلامات التجارية

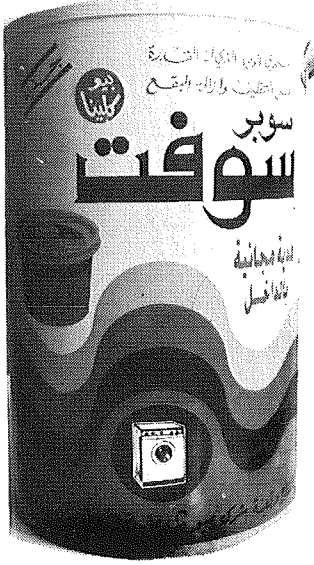
(عاطف الخضري)

الطلبات المقدمة بمقتضى الذيل الرابع من نظام العلامات التجارية

لسنة ١٩٤٠

(١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم ٢٢٣٨ في الصنف ٣ بشأن مسحوق غسيل
باسم توفيق سالم غزال
ومركزها الرئيسي غزة - شارع صلاح الدين قرب السنافور
الذي يتعاطى عمله بصفة صانع وتاجر
قدم الطلب في ١٩٩٤/٧/٤
الحماية: حسب الألوان الموضحة في نموذج العلامة



الوكيل للتبليغ: المحامي ناظم عويضة - غزة ميدان الجلاء
ينشر هذا الاعلان لمدة ثلاثين يوما من تاريخه

(٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٢٣٩) في الصنف (٣)

بشأن معجون جلي
باسم توفيق سالم غزال
ومركزها الرئيسي غزة - شارع صلاح الدين قرب السنافور
الذي يتعاطى عمله بصفة صانع وتاجر

قدم الطلب في ١٩٩٤/٧/٤

الحماية: حسب الألوان الموضحة في نموذج العلامة



الوكيل للتبليغ (المحامي ناظم عويضة - غزة ميدان الجلاء)

(٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٢٤٠) في الصنف (٣)

بشأن معجون جلي

باسم توفيق سالم غزال

ومركزها الرئيسي غزة - شارع صلاح الدين قرب السنافور

الذي يتعاطى عمله بصفة صانع وتاجر

قدم الطلب في ١٩٩٤/٧/٤

الحماية: حسب الألوان الموضحة في نموذج العلامة



الوكيل للتبليغ: المحامي ناظم عويضة - غزة ميدان الجلاء

ينشر هذا الاعلان لمدة ثلاثين يوما من تاريخه